

هذه الله تعالى منها عليه بقوله تعالى وان الله يفعل ما يشاء ويحكم
 من يشاء واذا دل على جعل الشرط دليل على نفي بدية ان قليل وحذف
 معها كثير من حذف بدية ان قول الشاعر وطلعت الشمس فلما طلعت والاشجار
 يصلم مفرق الحكم اراء وان لا تطلق ما يهل مفرق الحكم ونشأ
 قول الشعر من قوله واقتل بعضنا بعضا ولا يجر الا الصفا ويريد الله
 مني تقتلوا مني واقتلوا مني واقتلوا مني ان قوله تعالى فمقتلوا مني
 يقتلوا مني ان اقتلوا مني يقتلوا مني فمقتلوا مني مقتلوا مني
 فانه هو الذي يقتلوا مني اراء اوله الله سبحانه في قوله هو الذي يقتلوا
 لا يولي سواه وقوله تعالى يا عبادي الذين استعاضوا عن ايمانهم بظواهر
 فاعبدوه اصله فانه لم يأت ان تحصل العباد في في ايمانهم في
 غيرها فاعبدوه ومن جاز الشرط لا يجره ويتبعه كقوله فاعبدوا الله ما
 وان كان في غير ما كانت وان اي قلت وان كان في غير ما كانت
واحد لما اجتماع شرط وقسم جواب الشرط هو ملزم
وان قولها وقبل ذلك في الشرط ربح مطلقا بلا مند
وربح ربح بعد قسم شرط بلا ربح ممتنع
 القسم مثلا الشرط في حيا من الجوابه الاجراء القسم موكده بان اوله
 وجواب الشرط ممتنع بالفاء او يجوز فاذ اجتمع الشرط على جواب
 احدهما من جواب الشرط فان لم يتقدم الشرط والقسم ما يحتاج الى
 بجواب السابق منها من جواب صاحب فيقال في تقدم الشرط ان يجر
 اتم وان يعر الله فدا في قوله وفي تقدم القسم والله ان يعر لا فتم
 ان يقع ما في قوله وان تقدم على الشرط والقسم ما يحتاج الى جرح عند
 الشرط

ان شرطه على اعتبار القسم تاخر او تقدم فيقال ان لا والله اربعين بمرتكب الجرم
 الا غير ربه او جرحا عن الشرط على القسم السابق ولو لم يتقدم عليه غير
 عن كثره لانه شاعر لئن منيت بنا من عتبت معرفته لا تتعدنا من ذلك القوم
 او قول الشاعر ان كان ما حدثت ليوهم صادا من زنا العتير الشمس اياي اربك
 حرا اربك سرهم وفرقة واغزى الخ نام صفر ستر ليا
فصل في تعريف شرط في معنى ويقال ان لا يهاستقوله كمن قبل
ومعنى في النقصان بالغير كان كمن لو ان بها قد يقرب
وان مضارع الا لا صرفا الى المعنى نحو لو يوجب كمن
 لو في الجملة على ضربين مصدرة وشرطية فالمصدرة هي التي تعهد في بعضها
 ان واكثر ما يقع بعد ذلك وما معناها كقولها لو قاحم لو يوجب الف
 سنة وقد يقرب ذكرها ولو الشرطية هي التي تعلل في الما في ان يكون
 شرطه من في الواقع انه لو كان ثابتا لكان الجواب كذلك ولم يكن تعليل
 بل يجب ان يجاب كمن لو للتعليل لا للتجانب فالمدس كمن لو
 مستثنا ولو اجابها فان كان مساويا للشرط في العموم كما في قوله لو
 كانت الشمس لعمرك ان النهار موجودا فلا بد ان اشتافنا امير وان كان
 عم من الشرط كما في قوله لو كانت الشمس لعمرك ان الضؤ موجودا فلا
 بد من اشتاف القدر للسواي من الشرط ولذلك شمع الخويين
 يقولون لو جرح في بدلة على اشتاع الشيء لا اشتاع غيره ارب على اشتاع
 الجواب اشتاع الشرط ولا يرب بدية انها تدل على اشتاع الجواب مطلقا
 لاختلافه في نحو لو تزنا العبد سلك تراه اعطاه وانما يرب بدية انها تدل
 اشتاع السواي من جواب الشرط والاولان يقال لو جرح شرطه يقتضي